

انطباق تعليمات تسعير المعاملات على الشركات الزكوية

نفيدكم بأنه بناء على قرار مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم 8-2-23 وتاريخ 28/8/1444 هـ الموافق 20/1/2023 م تمت تعديلات على تعليمات تسعير المعاملات بحيث بدأ سريان تسعير المعاملات على المكلفين الخاضعين لجباية الزكاة للسنوات المالية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2024 م علماً بأن تعليمات تسعير المعاملات المذكورة تتطلب من المكلفين ما يلي:

1. على المكلف أن يقدم للهيئة مع الإقرار الزكوي نموذج الإفصاح عن المعاملات بين الأشخاص المرتبطين خلال 120 يوماً من نهاية السنة المالية مع تقديم شهادة من المحاسب القانوني المرخص له بمزاولة المهنة.
2. على المكلف الاحتفاظ بملف رئيسي يتضمن المعلومات الخاصة بالأعمال العالمية وسياسة التسعير الخاصة بالمجموعة المتعددة الجنسيات التي ينتمي إليها المكلف، ويتضمن الملف الهيكل التنظيمي للمجموعة ووصف الأعمال المتعددة الجنسيات ويجب تزويد الهيئة بالملف أو جزء منه بناءً على طلبها على لا تقل المدة عن ثلاثين يوماً من تاريخ الطلب.
3. على المكلف أن يحتفظ في جميع الأوقات بملف محلي على أن يتضمن معلومات مفصلة عن جميع المعاملات من اشخاص مرتبطين وان يقوم بتزويد الهيئة بالملف أو جزء منه بناءً على طلبها خلال 30 يوماً من تاريخ الطلب. والمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع المادة السابعة عشر في تعليمات تسعير المعاملات.
4. علماً بأن قرار مجلس الهيئة المذكور أعلاه منح استثناء للمكلفين الزكويين الذين ينطبق عليهم شروط تقديم الملف الرئيسي والمحلي الواردة في 2 و3 أعلاه كما يلي:

المرحلة الأولى:

- وتشمل كافة المكلفين الخاضعين لجباية الزكاة باستثناء صناديق التمويل وذلك كما يلي:
- ◀ يصبح تقديم الملف المطلوب والرئيسي الزامي إذا بلغت التعاملات مع أطراف ذات علاقة 100 مليون ريال سعودي فأكثر.
 - ◀ يكون تقديم الملف المحلي والرئيسي اختياري اذا كان ملف التعاملات مع اطراف ذات علاقة أكثر من 48 مليون
 - ◀ لا يتوجب تقديم الملفين المذكورة إذا كانت التعاملات مع أطراف ذات علاقة أقل من 48 مليون.

انطباق تعليمات تسعير المعاملات على الشركات الزكوية

المرحلة الثانية:

(بعد ثلاثة سنوات من تطبيق المرحلة الأولى) وتشمل صناديق التمويل.

- ◀ يكون تقديم الملف المحلي والرئيسي الزامي إذا بلغت التعاملات مع أطراف ذات علاقة أكثر من 48 مليون.
- ◀ لا يتوجب تقديم الملحقين المذكورين إذا كانت التعاملات مع أطراف ذات علاقة 48 مليون وأقل.

نفيدكم بأننا على استعداد لمساعدة الشركة في الوفاء بالمتطلبات أعلاه كما يلي:

- ◀ اعداد نموذج الإفصاح مع تقديم الشهادة التي تفيد التقيد بالسياسة المتبعة لتسعير المعاملات.
- ◀ اعداد الملف المحلي (في حالة انطباق الملف المحلي فقط على الشركة).
- ◀ اعداد الملف الرئيسي والمحلي (في حال انطباق الملف الرئيسي والمحلي على حاله الشركة).

في حال كان لديكم أية استفسارات تتعلق بالنشرة، فيرجى التواصل مع قسم خدمات الضريبة:

خالد عتين

الرئيس الإقليمي للضريبة

+966 9200 05122 تحويلة 220

otain@iacct.sa

يوسف الضو

رئيس خدمات الزكاة والضريبة

y.eldaw@iacct.sa

سيد نفيد

رئيس خدمات الضريبة والشركات

s.haider@iacct.sa

ابيت بارسي

رئيس خدمات الضريبة غير المباشرة وتسعير المعاملات

abbet.barce@iacct.sa